

عمدة القاري

بكسر الهمزة عطف على قوله إني والضمير فيه للشان وقوله تلاحي فلان جملة في محل الرفع على انه خبر أن قوله فرفعت عطف على تلاحي والفاء تصلح للسببية قوله وعسى أن يكون قد علم أن فاعل عسى على نوعين أحدهما أن يكون اسما نحو عسى زيدان يخرج فزيد مرفوع بالفاعلية وأن يخرج في موضع نصب لانه بمنزلة قارب زيد الخروج والثاني أن تكون أن مع جملتها في موضع الرفع نحو عسى أن يخرج زيد فتكون إذ ذاك بمنزلة قرب أن يخرج أي خروجه إلا أن المصدر لم يستعمل وقوله عسى أن يكون من قبيل الثاني والضمير في يكون يرجع إلى الرفع الدال عليه قوله فرفعت وقوله خير لنصب بأنه خبر يكون .

(بيان المعاني) قوله فتلاحي رجلان هما عبد الله بن أبي حذرر بفتح الحاء المهملة وفتح الراء وسكون الدال المهملة وفي آخره دال أخرى وكعب بن مالك كان على عبد الله دين لكعب يطلبه فتنازعا فيه ورفعا صوتيهما في المسجد قوله فرفعت قال النووي أي رفع بيانها أو علمها والافهى باقية إلى يوم القيامة قال وشذ قوم فقالوا رفعت ليلة القدر وهذا غلط لأن آخر الحديث يرد عليهم فإنه قال E التمسوها ولو كان المراد رفع وجودها لم يأمرهم بالتماسها لا يقال كيف يؤمر بطلب ما رفع علمه لانا نقول المراد طلب التعبد في مظانها وربما يقع العمل مصادفا لها أنه مأمور بطلب العلم بعينها والالوجه أن يقال رفعت من قلبي بمعنى نسيتها يدل عليه ما جاء في رواية مسلم من حديث أبي سعيد فجاء رجلان يحتقنان بتشديد القاف أي يدعى كل منهما أنه المحق معهما الشيطان فنسيتها ويعلم من حديث عبادة ان سبب الرفع التلاحي ومن حديث أبي سعيد هو النسيان ويحتمل أن يكون السبب هو المجموع ولا مانع منه قوله وعسى أن يكون خير لكم لتزيدوا في الاجتهاد وتقوموا في الليالي لطلبها فيكون زيادة في ثوابكم ولو كانت معينة لاقتنعتم بتلك الليلة فقل عملكم قوله التمسوها في السبع أي ليلة السبع والعشرين من رمضان والتسع والعشرين منه والخمس والعشرين منه وهكذا وقع في مستخرج أبي نعيم فان قلت من أين استفيد التقييد بالعشرين وبرمضان قلت من الأحاديث الآخر الدالة عليهما وقد مر في باب قيام ليلة القدر الأقوال التي ذكرت فيها . بيان استنباط الأحكام الأول فيه ذم الملاحة ونقص صاحبها الثاني أن الملاحة والمخاصمة سبب العقوبة للعامة بذنب الخاصة فإن الأمة حرمت اعلام هذه الليلة بسبب التلاحي بحضرته الشريفة لكن في قوله وعسى أن يكون خيرا بعض التأنيس لهم وقال النووي ادخل البخاري في هذا الباب لأن رفع ليلة القدر كان بسبب تلاحيهما ورفعهما الصوت بحضرة النبي ففيه مذمة الملاحة ونقصان صاحبها وقال الكرمانى فأن قلت إذا جاز أن يكون الرفع خيرا فلامذمة فيه

ولا شر ولا حبط عمل قلت أن أريد بالخير اسم التفصيل فمعناه أن الرفع عسى أن يكون خيرا من عدم الرفع خير فلامذمة فيه ولا شر ولا حبط عمل قلت أن أريد بالخير اسم التفصيل فمعناه أن الرفع عسى أن يكون خيرا وأن عدم الرفع أزيد خيرا وأولى منه ثم أن خيرية ذاك كانت محققة وخيرية هذا مرجوة لأن مفاد عسى هو الرجاء لا غير الثالث فيه الحث على طلب ليلة القدر الرابع قال القاضي عياض فيه دليل على أن المخاصمة مذمومة وأنها مثل العقوبة المعنوية وقال بعضهم فان قيل كيف تكون المخاصمة في طلب الحق مذمومة قلنا إنما كانت كذلك لوقوعها في المسجد وهو محل الذكر لا اللغو سيما في الوقت المخصوص أيضا بالذكر وهو شهر رمضان قلت طلب الحق غير مذموم لا في المسجد ولا فيا لوقت المخصوص وإنما المذمة فيها ليست راجعة إلى مجرد الخصومة في الحق وإنما هي راجعة إلى زيادة منازعة حصلت بينهما عن القدر المحتاج إليه وتلك الزيادة هي اللغو والمسجد ليس بمحل اللغو مع ما كان فيها من رفع الصوت بحضرة النبي فافهم .

. - 37

(باب سؤال جبريل النبي عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة) .

الكلام فيه على أنواع الأول أن التقدير هذا باب في بيان سؤال جبرائيل عليه السلام الخ والباب مضاف إلى السؤال والسؤال